فليطرحه على النار فان انقبض فهو ذكي وان انبسط فليس بذكي ([2397]). 3 ـ قال ابن حمزة (قدس سره): وإن اختلط لحم الميتة بالمذكى ولم يتميّز لم يؤكل وبيع على مستحيله، وإن اشتبه المذكى بالميتة طرح على النار فان انقبض فهو ذكي وان انبسط فهو ميتة ([2398]). 4 ـ قال السيد ابن زهرة (قدس سره) في الغنية: ومتى وجد لحم. ولم يعلم أذكي هو أو ميتة طرح على النار فان تقلص فهو ذكي وإن انبسط فهو ميتة ([2399]). 5 ـ قال قطب الدين الكيدري (قدس سره): إذا وجد لحم لا يدرى أذكي أم لا طرح على النار فان انقبض فهو ذكي وإن انبسط فلا ([2400]). 6 ـ قال يحيى بن سعيد الحلّي (قدس سره): وإذا اختلط اللحم الذكي بالميت بيع على مستحل الميتة وثمنه حلال، فان أراد الأكل ألقاه على النار فان تقبض فهو ذكي وإن تبسط فهو ميت ([2401]). 7 ـ قال صاحب الرياض (قدس سره): إذا وجد لحم فاشتبه انّه مذكى أم ميتة فمقتضى الاُصول الحرمة إلاّ أن يعلم المذكى بعينه إلاّ انّ المشهور انّه اُلقي في النار فان انقبض وتقلص فهو ذكي، وإن انبسط فهو ميتة ([2402]).